

وزارة الشؤون الاجتماعية

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

قرار شهر رقم ٥١٦ لسنة ٢٠٠١

بتاريخ ٢٠٠١/٨/٢

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

قرر:

شهر لائحة النظام الأساسي للجمعية المركزية لتنمية المجتمع والحفاظ على البيئة «العنانية» الكائن مقرها (١٣) شارع الشيشني - الساحل .
وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة تحت رقم (٥١٦) بتاريخ ٢٠٠١/٨/٢
تحريراً في ٢٠٠١/٨/٢

رئيس الإدارة المركزية

للجمعيات والاتحادات

(إمضاء)

ملخص القيد

ميدان عملها : تنمية المجتمعات المحلية .

الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

المساعدات الاجتماعية .

حماية البيئة والحفاظ عليها .

تشكيل مجلس الإدارة : يدير الجمعية مجلس إدارة مكون من خمسة أعضاء .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية من أول يناير إلى نهاية ديسمبر من كل عام .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لأحكام المادة الخامسة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤